

مُحَمَّدْ بْنُ عَصَمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ



المنهج القرآني في علاج ظاهرة التكفير

د. صالحة بنت الشريف حسين محمد الهجاري

أستاذ مساعد في جامعة الملك عبد العزيز بجدة

تخصص التفسير وعلوم القرآن

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونستهديه، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم.. أما بعد :
فإن المتأمل لكتاب الله سبحانه وتعالى، يجد فيه ما يدل على الخير ويدعوه إليه، ويحذر من الشر وينهيه عنه، وباتباعه تستقيم الأمة ويرتفع شأنها، دعا الله تعالى إلى تدبره، والعمل به والسير على نهجه، وما ظهر الاختلاف والفرق إلا بالبعد عنه، وعدم الاحتكام إليه، قال تعالى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ لَعِلَّهُمْ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ﴾ سورة النساء : ٨٣

ومن هذا الاختلاف ظهر ظهور التكفير في الأمة، وهي ظاهرة بدأت بخروج الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، إثر تحكيم الحكمين في موقعة صفين، فأنكروا عليه وكفروه، وكفروا الحكمين ومن رضي بالتحكيم^(١)، ثم انتقلت إلى الفرق المبتدعة في الدين التي خرجت عن الكتاب والسنة، والتي تظن أنها على الحق، وأن غيرها على الباطل، وتغرس ذلك في أتباعها، وتتميه لديهم.

وما زالت الأمة تعاني من داء التكفير وانتشاره بين أوساط معينة منهم، وخاصة فئة الشباب الذين لم يكملوا تعليمهم، فأصبحوا عرضة لأهل البدع والأهواء، يبثون فيهم سمومهم من التكفير والخروج على العلماء والحكام،

(١) انظر: الفتوى ٢٠٨/١٢.

فالجهل بالدين وبنصوص الكتاب والسنة، التي حذرت من الكفر، ورمي الآخرين به، من أسباب انتشار هذه الظاهرة، وهي - بحمد الله - ليست شيئاً متأصلاً في كثير من النفوس المتبعة لهؤلاء المبتدعة، بل لا تعدوا كونها ظاهرة ثم تختفي بفضل الله أولاً، ثم بفضل جهود العلماء والحكام الذين يوضحون الدين للمغتربين، ويرجعونهم بفضل الله إلى جادة الصواب.

وهذا البحث بيان العلاج القرآني لهذه الظاهرة، وعرض لنصوص الكتاب الكريم التي تدعو إلى الوحدة والترابط، وعدم تكفير الآخرين وسوء الظن بهم، لعل الله أن ينفع به مع غيره من الجهود المبذولة في هذا المؤتمر، في إيضاح الحق ودفع الفتنة عن الأمة، وقد جاء هذا البحث بعنوان: "المنهج القرآني في علاج ظاهرة التكفير".

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة.

- المقدمة: وفيها أهمية الموضوع.
- التمهيد: في تعريف التكفير وبيان خطورته.
- المبحث الأول: التثبت وعدم التشكيك في إسلام الآخرين، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: التثبت قبل إطلاق الأحكام على الآخرين.
- المطلب الثاني: عدم التشكيك في إسلام الآخرين.
- المطلب الثالث: النهي عن إرادة الدنيا وترك الآخرة.

- المبحث الثاني: الوصف بالإيمان، والتأكيد على الأخوة الإيمانية، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: وصف الطوائف المتحاربة بالإيمان.
- المطلب الثاني: الأمر بالإصلاح بين المتازعين.

- المطلب الثالث: التأكيد على الأخوة الإيمانية بينهم.
- المبحث الثالث: النهي عن الغلو والقول على الله بغير علم، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: النهي عن الغلو والتشدد في الدين.
 - المطلب الثاني: النهي عن القول على الله بغير علم.
- المبحث الرابع: الدعوة إلى طلب العلم الصحيح، وحسن التعامل مع الآخرين، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: الدعوة إلى طلب العلم الصحيح.
 - المطلب الثاني: اللين والرفق في الخطاب مع الآخرين.
 - المطلب الثالث: أسلوب الحوار والإقناع بالحججة.
- المبحث الخامس: الأمر بالاعتراض بالله، وطاعة أولي الأمر، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: الأمر بالاعتراض بالله وعدم التفرق.
 - المطلب الثاني: الأمر بطاعة أولي الأمر.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

وأخيراً فهذا جهد المقل، مما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ ومن تقصير فمن نفسي، والله أسأل أن يتقبله مني، وأن يجزي خير الجزاء من قام على هذا المؤتمر، أو شارك فيه بأي جهد أو عمل، و يجعل ذلك في موازين حسناتهم يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، والحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وآلها وصحبه أجمعين.

التمهید

المراد بالتكفير وبيان خطورته

حقيقة الكفر والتکفیر عند علماء السلف:

الکفر لغة: مصدر قولهم: كَفَرَ يَكْفُرُ كُفُراً، وَكُفُوراً، وَكُفْرَانَاً، ويقال لأهل دار الحرب قد كفروا أي: عصوا وامتنعوا^(١)، والکفر في اللغة: ستر الشيء، ووصف الليل بالكافر لستره الأشخاص، والزارع لستره البذور في الأرض، وليس ذلك باسم له كما قال بعض أهل اللغة^(٢)، وكفر الرجل كفراً وكفراناً: لم يؤمن بالوحدانية، أو النبوة، أو الشريعة، أو بثلاشتها^(٣)، والکفر: نقىض الإيمان، آمنا بالله وكفرنا بالطاغوت^(٤)، والکفر أيضاً جحود النعمة وهو ضد الشكر^(٥).

اصطلاحاً: قال ابن تيمية: الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً، أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة^(٦). وقال ابن حزم: وهو في الدين صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه، ببلوغ الحق إليه، بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم

مقدمة ذراحتة التکفیر : الأسباب : الآثار .. الملاع

(١) الصحاح للجوهرى ٨٠٨ - ٨٠٧/٢، لسان العرب ١٤٤/٥.

(٢) مفردات الراغب ٤٢٣.

(٣) المرجع السابق، المعجم الوسيط ٧٩١/٢.

(٤) لسان العرب ١٤٤/٥.

(٥) مختار الصحاح ٥٧٣، المصباح المنير ٢٣٤/٢.

(٦) مجموع الفتاوى ٢٣٥/١٢، وانظر: ٣١٥/٣، ٨٦/٢٠.

الإيمان^(١).

ويعرفه السعدي قائلًا: وَحْدَ الْكُفَّارِ الْجَامِعُ لِجَمِيعِ أَجْنَاسِهِ، وَأَنْوَاعِهِ، وَأَفْرَادِهِ هُوَ جَحْدُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، أَوْ جَحْدُ بَعْضِهِ، كَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادَهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَالْتَّزَامُهُ جَمْلَةً وَتَفصِيلًا، فَالْإِيمَانُ وَالْكُفَّارُ ضَدَانُ مَتَّى ثَبَتَ أَحَدُهُمَا ثَبُوتًا كَامِلًا، انتَفَى الْآخَرُ^(٢).

تعريف التكفير:

التكفير: هو وصف الشخص بالكفر، وقيل: التكفير نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر^(٣).

خطورة التكفير:

إن التكفير خطره عظيم، فلا يجوز لسلم أن يتسرع بالتكفير دون بينة وبرهان، ولعزم شأن الغلو في التكفير جاءت النصوص محذرة من المجازفة فيه، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لَأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَأَءَ بِهَا أَحَدُهُمَا"^(٤).

والتكفير استباحة لما حرمته الله من عرض المسلم الذي أكد النبي ﷺ على حرمتها، في خطبته في حجة الوداع فقال: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هُلْ بَلَغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهِدْ، فَلَيُبَلَّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبُ، فَرَبُّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابًا

(١) الإحکام في أصول الأحكام ١/٤٥.

(٢) الإرشاد إلى معرفة الأحكام ٢٠٣-٢٠٤.

(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، أ.د. محمد عبدالغفار الشريف، وانظر الفتوى رقم (٨٣٥).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باه بأحدهما برقم (٥٧٥٣). (٥/٢٢٦٤).

بعضٍ^(١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا، فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام، فكفر أهلها المسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالهم"^(٢).

ويقول ابن دقيق العيد: "وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحداً من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين، ومن المنسبين إلى السنة، وأهل الحديث، لما اختلفوا في العقائد، فغلظوا على مخالفיהם وحكموا بـكفرهم"^(٣).

ولغلهظ أمر التكفير وشدة خطورته كان أصحاب النبي ﷺ يمتنعون عن إطلاق التكبير والتفسيق على أهل القبلة، روى ابن عبد البر عن أبي سفيان قال: "قلت لجابر: أَكْنَتُمْ تَقُولُونَ لِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ كَافِرًا؟" قال: لا، قلت: فمشرك؟، قال: معاذ الله، وفزع^(٤)، ولما سئل علي بن أبي طالب رض عن أهل النهروان: أَمْشِرُكُونَ هُمْ؟، قال: لا، من الشرك فروا، فقيل: أَمْنَافُقُونْ؟، قال: لا، لأن المناافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: له فما حاليهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا^(٥).

ثم إن تكفير المسلم ليست مجرد عبارة تلقى بحماسة وجهل، وينتهي الأمر بإطلاقها، بل إن لهذه الكلمة لوازم خطيرة، لا يعقلها السفهاء، فإن الرجل إذا قال لأخيه المسلم: «أنت كافر»، فمعنى هذا أن المحكوم عليه مرتد عن الإسلام، قد حبط عمله، فلا يقبل منه صرف ولا عدل، فصلاته وصيامه

(١) صحيح البخاري. كتاب الحج، باب يخطب بعرفات، برقم (١٦٥٤) (٢٠/٢).

(٢) مجموع الفتاوى١٣/٣٠-٢١.

(٣) إحکام الأحكام ٤/٧٦.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ١٧/١٣.

(٥) مصنف عبد الرزاق ١٠/١٥٠، ابن أبي شيبة ١٥/٢٣٢.



و عمله هباء منثور، و تحرم موالاته، و تجب معاداته، و يهدى دمه لرده، و تطلق منه زوجته، ثم إن مات لا يغسل، ولا يكفن ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يجوز حينئذ الترحم عليه، ولا الدعاء له، ولا الاستغفار. فهلا وضع من يحكم بالكفر على أخيه المسلم كل هذه الاعتبارات نصب عينيه قبل إصدار الحكم.

المبحث الأول

الثبت وعدم التشكيك في إسلام الآخرين

المطلب الأول

الثبت قبل إطلاق الحكم على الآخرين

ومن منهج القرآن في علاج ظاهرة التكفير أمر المؤمنين بالثبت والتبين قبل إطلاق الحكم على الآخرين، وجاء هذا الأمر في حال الحرب والشدة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَالِكَ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلُ فَمَنْ أَنْهَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيِّرًا﴾ النساء آية : ٩٤.

هذه الآية نزلت في قوم من المسلمين، مرروا في سفرهم ب الرجل معه جمل وغنية يبيعها، فسلم على القوم وقال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فحمل عليه أحدهم فقتله، فلما ذكر ذلك للنبي ﷺ شق عليه، ونزلت الآية^(١)، أخرج البخاري عن عطاء عن ابن عباس^(٢): ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجلاً في غنيمة له، فلاحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمتاه، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تلك الغنيمة^(٢).

(١) تفسير القرطبي ٥/٣٦٢

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة النساء، باب "وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ" برقم (٤٣١٥) (٤/١٦٧٧).

يقول الطبرى: يعني جل شاؤه بقوله: يا أيها الذين آمنوا: يا أيها الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله ﷺ فيما جاءهم به من عند ربهم، (إذا ضربتم في سبيل الله) إذا سرتم مسيراً لله في جهاد أعدائكم، ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ فتأنوا في قتل من أشكال عليكم أمره، فلم تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره، ولا تعجلوا فتقتلوا من التبس عليكم أمره، ولا تقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه يقيناً حرياً لكم ولله ولرسوله^(١).

فالله عز وجل أمر بقوله: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ بالباء والنون من التبيين بمعنى: التأني والنظر والكشف عنه حتى يتضح، وفي قراءة أخرى ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ بمعنى: التثبت الذي هو خلاف العجلة^(٢).

فالمتأمل لهذه الآية يظهر له كيف أن الله سبحانه وتعالى أمر بالتأني والنظر وعدم الاستعجال في الحكم على الآخرين، وهو في أشد الأحوال، وهو حال الحرب ومظنة الكذب والخداع، فلا يحكم على الآخرين، ولا يتهمون بالكفر ولا يوصفون بما يخرجهم من الملة؛ لأن ذلك يؤدي إلى زيادة الشقاق والفرقة والخصومة بينهم.

قال السعدي: فإذا كان من خرج للجهاد في سبيل الله ومجاهدة أعداء الله، واستعد بأنواع الاستعداد للايقاع بهم مأموراً بالتبين من ألقى إليه السلام، وكانت القرينة قوية في أنه إنما سلم تعوداً من القتل وخوفاً على نفسه، فإن ذلك يدل على الأمر بالتبين والتثبت في كل الأحوال التي يقع فيها نوع اشتباه، فيتثبت فيها العبد حتى يتضح له الأمر ويتبين الرشد والصواب^(٣). فمن ألقى السلام فهو مسلم، ولا يحكم عليه بالكفر بل يحكم عليه

(١) تفسير الطبرى .٧٠/٩

(٢) تفسير الطبرى .٧٠/٩

(٣) السعدي .١٩٤

بالظاهر، وهذا من الفقه باب عظيم وهو أن الأحكام تاط بالمظان والظواهر
لا على القطع وإطلاع السرائر^(١).

عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فأدرك رجلاً
فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ فقال
رسول الله ﷺ: أقال: لا إله إلا الله، وقتلته؟! قال: قلت: يا رسول الله إنما
قالها خوفاً من السلاح، قال: أفلاشقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟!
فما زال يكررها على، حتى تميّت أنني أسلمت يومئذ^(٢).

فالثبت في النقل، والثبت في السمع، والثبت في الحكم أمر واجب،
فليس بمجرد القول أن فلاناً قال ذلك يحكم عليه بالكفر والردة دون
الاستماع لقوله، فهو علاج قرآني عظيم، يشمل كل أحوال الإنسان، قال
تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَيْنَ أَنْ تُصِيبُوهُ قَوْمًا
بِجَهَالَةٍ﴾ فلابد من التثبت والتريث عند سماع الكلام من الآخرين، فالتسريع
في الأحكام يؤدي إلى خطير عظيم قال تعالى: ﴿فَتُصِيبُوهُ عَلَى مَا فَعَلُوكُمْ
نَادِمِينَ﴾ سورة الحجرات: ٦

يقول السعدي: إن التثبت في هذه الأمور المشكلة غير الواضحة، يحصل
فيه من الفوائد الكثيرة والكاف عن شرور عظيمة، فإنه به يعرف دين العبد
وعقله ورزانته، بخلاف المستعجل للأمور في بدايتها قبل أن يتبيّن له حكمها،
فإن ذلك يؤدي إلى مالا ينبغي^(٣)، فالثبت مطلوب في كل وقت، وخاصة زمن
الفتن، وإشاعة الأخبار الكاذبة التي ليس الغرض منها إلزامية الفتنة واتساع

(١) تفسير القرطبي / ٥ / ٣٣٦.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب "لا تقتله فإن قتله فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله"، برقم (٩٦). (١٤٠/١).

(٣) تفسير السعدي ١٩٤.

رقعة الخلاف بين المسلمين، والله عز وجل يقول : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ لَاتَّبَعُتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء: ۸۳ أي: إذا سمعوا شيئاً من الأمور فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوهم أو الخوف وهو ضد هذا أذاعوا به أي أفسشوه وأظهروه وتحدثوا به قبل أن يقفوا على حقيقته^(۱)، فنهاهم الله عن إذاعة أي خبر قبل أن يردوه إلى أولي الأمر منهم، وليس أشد خطراً ولا فتنة من التكفير الذي إن وصف به الشخص خرج من ربة الإسلام، وشملته أحكام أهل الكفر.

المطلب الثاني

عدم التشكيك في إسلام الآخرين

ومن منهج القرآن في علاج التكفيرون: النهي عن التشكيك في إسلام الآخرين، والحكم عليهم بالكفر حتى وهم في حالة الحرب وساحة القتال، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ فمن ألقى السلام فهو مسلم، ويجب عليهم الأخذ بقوله، ولا يقولون إن هذا القول من باب التقية فيحاربونه أو يقولون بكتفه، بل يتزمون منهج الله سبحانه وتعالى. قال البيضاوي: ولا تبادروا إلى قتلهم ظناً بأنهم دخلوا فيه اتقاءً وخوفاً، فإن إبقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرئ مسلم، وتكريره تأكيد لتعظيم الأمر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم^(١)، والسلام: هو التسليم المعهود، والسلام: الانقياد والاستسلام، والسلام: الصلح^(٢).

يقول الفخر الرازبي: ومن قرأ "السلام" بالألف فله معنيان: أحدهما: أن يكون المراد السلام الذي يكون هو تحية المسلمين، أي: لا تقولوا من حياكم بهذه التحية: إنه إنما قالها تعوداً، فتقدموها عليه بالسيف لتأخذوا ماله، ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهره، والثاني: أن يكون المعنى: لا تقولوا من اعتزلكم ولم يقاتلكم لست مؤمناً، وأصل هذا من السلامة؛ لأن المعتزل طالب للسلامة^(٣).

وقال الطبرى: ولا تقولوا من استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهراً لكم أنه من أهل ملككم ودعوتكم لست مؤمناً^(٤)، وفي الحديث: أن رجلاً على عهد

(١) تفسير البيضاوي ٢ / ٢٢٧.

(٢) تفسير السمعاني ١ / ٤٦٥.

(٣) التفسير الكبير ١١ / ٣.

(٤) تفسير الطبرى ٥ / ٢٢١.

النبي ﷺ قد جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَنِي بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " لَا تَلْعُنُهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " ^(١) ، وَفِي قَصَّةِ حَاطِبَ بْنِ أَبِي بَلْعَةَ ^(٢) أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنْقَهُ فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ ، فَقَالَ ^(٣) : " مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : " اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ " ، فَلَمْ يَرْضِ رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) أَنْ يُشْكِكَ فِي إِيمَانِهِ وَفِي مَحْبَتِهِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَهَذَا مَنْهَاجٌ يَدْلِي عَلَى حَسْنِ التَّعْالَمِ مَعَ الْأَشْخَاصِ وَعَدْمِ تَنْفِيرِهِمْ مِنَ الدِّينِ ، أَوَالْحُكْمُ عَلَيْهِمْ بِالْكُفُرِ بِمَجْرِدِ الْمُخَالَفَةِ وَالْمُعْصِيَةِ ، لَأَنَّ الْمُخَالَفَةَ وَالْمُعْصِيَةَ فِي أَمْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ أَرْكَانُ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ مَعَ الاعْتَرَافِ بِالتَّقْصِيرِ وَالْخَطَا لا يَقْدِحُ فِي الإِيمَانِ ، وَإِنَّمَا استِحْلَالُ الدَّمِ الْمُعْصُومِ هُوَ الَّذِي يَقْدِحُ فِي إِيمَانِ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ ، فَأَهْلُ التَّكْفِيرِ يَكْفُرُونَ كُلَّ مَنْ لَيْسَ عَلَى مَنْهَاجِهِمْ حَتَّى وَإِنْ كَانَ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَهُمْ يَتَبعُونَ أَهْوَاءِهِمْ لِيَضْلُّو النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ .

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَنَهَى عنِ اتِّبَاعِ الْهُوَى قَالَ تَعَالَى : « وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ » سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ٤٩ ، فَلَا يُشْكِكُ فِي إِسْلَامِ الْآخَرِينَ وَيُحْكَمُ عَلَيْهِمْ بِالْكُفُرِ إِلَّا مِنْ ثَبَتَ كُفُرُهُ صِرَاطَهُ ، فَنَهَى النَّبِيُّ ^(٥) عَنْ وَصْفِ الْآخَرِينَ بِالْكُفُرِ أَوْ اتِّهَامِهِمْ بِهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ^(٦) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٧) قَالَ : " أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لَاهِيهِ : يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا " ^(٨) .

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يُكره من لعن شراب الخمر، برقم (٦٣٩٨/٦). (٢)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب إذا اضطرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الدِّمَّةِ، برقم (٢٩١٥/٣). (١١٢٠/٣).

(٣) سبق تحريره، راجع ص ٦.

المطلب الثالث

التحذير من إرادة الدنيا وترك الآخرة

حضر الله سبحانه وتعالى من العرض الزائل ونهى عنه، فمهما كان هذا العرض فما عند الله خير وأبقى، فلا يفوّت الإنسان على نفسه خير الآخرة، ويحمله العرض الفاني ومتاع الدنيا على ارتکاب مالا ينبغي، قال تعالى: ﴿تَبَيَّنُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ أي: فلا يحملنكم العرض الفاني القليل على ارتکاب ما لا ينبغي، فيفوتكم ما عند الله من الشواب الجزيل الباقي، فما عند الله خير وأبقى، والعرض: المال سمي به لسرعة فنائه، وكل متاع الدنيا عرض سوء مال أوجه أو رئاسة وغير ذلك^(١)، وفي هذا إشارة إلى أن العبد ينبغي له إذا رأى دواعي نفسه مائلة إلى حالة له فيها هوى وهي مضره له، أن يذكرها ما أعد الله لمن نهى نفسه عن هواها، وقدّم مرضاه على رضا نفسه، فإن في ذلك ترغيباً للنفس في امتنال أمر الله، وإن شق ذلك عليها، ثم قال تعالى مذكراً لهم بحالهم الأولى، قبل هدايتهم إلى الإسلام ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلٍ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: فكما هداكم بعد ضلالكم فكذلك يهدي غيركم، وكما أن الهدایة حصلت لكم شيئاً فشيئاً، فكذلك غيركم، فنظر الكامل لحاله الأولى الناقصة، ومعاملته من كان - على مثلها بمقتضى ما يعرف من حاله الأولى، ودعاؤه له بالحكمة والمعونة الحسنة - من أكبر الأسباب لنفعه وانتفاعه، ولهذا أعاد الأمر بالتبين فقال: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ثم ختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فيجازي كُلُّا بما عمله ونواه، بحسب معاملته من أحوال عباده

(١) روح المعاني ٥ / ١١٨.

ونياتهم، فكعونوا محتاطين فيما تقصدونه، متوكفين أمر الله تعالى، وهذا فيه تحذير فاحفظوا أنفسكم من موارد الزلل^(١).

فمن أسباب التكفير: إرادة الدنيا وحب الرئاسة والظهور ولو بظلم الناس وأخذ أموالهم وقطع رقابهم^(٢)، لذلك حذر الله سبحانه وتعالى من متاع الدنيا الرازئ، والاغترار بها، قال تعالى: ﴿ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ ﴾ سورة الرعد : ٢٦

وقال سبحانه ﴿ فَلَا تَغُرِّبُكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرِّبُكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴾

سورة لقمان: ٣٣

وفي الحديث أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزِيَّتِهَا، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَا لَمْ يَمْسِ فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ يَقُدُّمُهُ، فَوَافَقَتْ صَلَاةُ الصُّبُّوحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا اتَّصَرَّفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَهُمْ وَقَالَ: "أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ يَقُدُّمُ أَبَيَّ عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوْا وَأَمْلُوْا مَا يَسِّرُكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقَرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنَّ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُتْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَتَافَسُوْهَا كَمَا تَتَافَسُوْهَا، وَتَهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتُهُمْ".^(٣)

وها هو عثمان^{رض} الذي قتله الفئة الباغية يحذر من هذه الدنيا فقال في آخر خطبة في جماعة: "إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَعْطَاكُمُ الدُّنْيَا لِتُطْلَبُوهَا بِهَا الْآخِرَةُ، وَلَمْ يُعْطِكُمُوهَا لِتُرْكُنُوا إِلَيْهَا، إِنَّ الدُّنْيَا تَفْنِي وَإِنَّ الْآخِرَةَ تَبْقِي، لَا تَبْطَرْنَكُمْ

(١) البحر المحيط / ٢، ٣٤١، السعدي .١٩٤.

(٢) القرطبي ٣ / ٢٣. فتح القدير ١ / ٢١٣ - ٢٢٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجريمة، باب فرقوا بين كل ذي محروم من المجرم، برقم (٢٩٨٨)، (١١٥٢/٢).

الفنانة ولا تشغلنكم عن الباقيه، وآثروا ما يبقى على ما يفني، فإن الدنيا منقطعة وإن المصير إلى الله، اتقوا الله فإن تقواه جنة من بأسه، ووسيلة عنده، واحذرؤا من الله الغير والزموا جماعتكم، لا تصيروا أحذاباً، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُضْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَالِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ﴾^(١)، فلا يكون حب الدنيا والاغترار بها والركون إليها، سبباً في تكفير الغير فما عند الله خير وأبقى.

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

(١) البداية والنهاية ٧ / ٢١٦.

المبحث الثاني

الوصف بالإيمان والتأكيد على الأخوة الإيمانية

المطلب الأول

وصف الطوائف المتحاربة بالإيمان

من منهج القرآن في علاج انحرافات الأفراد أو الجماعات التتبّيه على أصل الإيمان، فوصف الله سبحانه الطوائف المقاتلة بالمؤمنة، وسمّاهم مؤمنين مع الاقتتال، يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ لِعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ سورة الحجرات: ٩-١٠.

وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت^(١)، وفي صحيح البخاري من حديث الحسن عن أبي بكرة رض قال: "إن رسول الله ص خطب يوماً، ومعه على المنبر الحسن بن علي رض، فجعل ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى يقول: "إنَّ أَبْنِي هذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَ فِتَّيْنِ عَظِيمَتِيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"^(٢)، فكان كما قال ص، أصلح الله تعالى به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة"

(١) تفسير ابن كثير ٤/٢١٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب قول النبي ص للحسن بن علي رض أبْنِي هذَا سَيِّدٌ... برقم (٢٥٥٧). (٢/٩٦٢).

فسماهم النبي ﷺ مسلمين.

يقول القرطبي: قال العلماء : لاتخلو الفتتان من المسلمين في اقتتالهما: إما أن يقتلا على سبيل البغي منها جمِيعاً أو لا ، فإن كان الأول فالواجب في ذلك أن يمشي بينهما بما يصلح ذات البين ويُثمر المكافحة والمواعدة ، فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحَا ، وأقامتا على البغي صير إلى مقاتلتهما ، وأما إن كان الثاني ، وهو أن تكون إحداهما باغية على الأخرى ، فالواجب أن تقاتل فئة البغي إلى أن تكف وتتوب ، فإن فعلت أصلح بينها وبين المبغي عليها بالقسط والعدل^(١).

فذكر الله عزوجل في الآية الفرقة البااغية التي تقاتل الفئة المحققة المؤمنة، ولم يحكم على البااغية بالكفر لأن الحال لا يخلو من المنازعه والغلبة لعدة أمور منها:

١. سلط الشيطان عليهم، وتحريشه بينهم قال تعالى: ﴿ قَالَ فَإِنَّمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ سورة الأعراف: ١٦ ، وفي قول رسول الله ﷺ : "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصْلُونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ" ^(٢) ، وهذا الاقتتال من التحرش بين المؤمنين.
٢. غلبة الموى والنفس: فالنفس أمارة بالسوء إلا ما رحم ربى، وقد يطفى الإنسان، ولكنه يرجع إلى الحق إذا ذكر بذلك، وذكر بإيمانه.
٣. التعلق بعرض زائل من الدنيا: وذلك أن حب الشيء يعمي ويصم، ويحول بين الإنسان وبين استطلاع الموقف وتبين الحقيقة^(٣).

(١) تفسير القرطبي .٣١٥/١٦

(٢) صحيح مسلم، صفة القيامة والجنة والنار، بباب تحرش الشيطان ووعيه سرآياؤه لفتشة الناس برقم (٢٨١٢) (٢١٦٦/٤).

(٣) التفسير الكبير .١١١/٢٨



وما نراه اليوم من التكفير بمجرد الاختلاف في أمور ليست من الدين،
ينافي منهج القرآن وعلاجه بال توفيق والإصلاح بين المتحاربين، لأن الخلاف
يؤدي إلى التفرقة والتاحرر، ويؤدي بال المسلمين إلى التهلكة وضعف القوة.
فالله عز وجل لم ينفع الإيمان عن الفتئتين بالرغم من أنهما تحاربان
وتتقاتلان، بل ذكر بأنهما مؤمنتين وهذا الإيمان هو الحامل على الإصلاح
بينهما، إذ لو كانت أحدهما كافرة لم يكن هناك إصلاح، فلا يكفر
المسلمون بعضهم بعضاً والله سبحانه وتعالى وصفهم بالمؤمنين.

المطلب الثاني

الأمر بالإصلاح بين المتنازعين

وهو أول وسائل علاج الاختلاف بين الطائفتين، فأمر الله سبحانه وتعالى بالإصلاح بينهما فقال: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ تأكيد من الله عليهم أن يسعوا بالصلاح بينهم، ويدعوهم إلى حكم الله، فأصلحوا أيها المؤمنون بينهما بالدعاء إلى حكم كتاب الله عز وجل، والرضى بما فيه لهما وعليهما^(١).

قال أبو بكر الجصاص: أمر عند ظهور القتال منهم بالإصلاح بينهم، وهو أن يدعوا إلى الصلاح والحق وما يوجبه الكتاب والسنّة والرجوع عن البغي^(٢)، فهذا أمر عام بالإصلاح بين المتنازعين دون إبداء الرأي في فرقة دون أخرى، أو الحكم بکفرها واعتدائهما، هذا في أول الأمر، ولابد من إرادة الصلح، وإضماره في نفوسهم، حتى يثمر هذا الإصلاح ويأتي بالخير، ثم إذا لم ترجع إحدى هاتين الطائفتين إلى حكم كتاب الله لها وعليها، وتعدت ما جعل الله عدلاً بين خلقه، وأجابت الأخرى منها فقاتلوا التي تعنت حتى ترجع إلى أمر الله وحكمه^(٣).

ويتكرر الأمر بالإصلاح حتى بعد الرجوع عن القتال في قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ فَآءَتُمْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ فطريقة الإصلاح بين المخاصمين أن تكون بالعدل، وعدمميل إلى أحدهما دون الأخرى، يقول السعدي: "هذا أمر بالصلح، وبالعدل في الصلح، فإن

(١) زاد المسير ٤٦٣/٧ ، تفسير البيضاوي ٢١٥/٥ ، تفسير الطبرى ١٢٧/٢٦ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢٧٩/٥ .

(٣) تفسير الطبرى ٢٦ / ١٢٨ ، تفسير أبي السعود ٨ / ١٢٠ .

الصلح قد يوجد ولكن لا يكون بالعدل بل بالظلم والجيف على أحد الخصميين، فهذا ليس هو الصلح المأمور به، فيجب أن لا يراعى أحدهما لقرابة أو وطن أو غير ذلك من المقاصد والأغراض التي توجب العدول عن العدل^(١). وقيد الإصلاح بالعدل لأنه مذنة الجيف لوقوعه بعد مقاتلته، وقد أكد الله عز وجل ذلك حيث قال سبحانه: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي: اعدلوا في كل ما تأتون وتذرون^(٢)، وقال ﷺ: "إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِّنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّنَا يَدِيهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَآهْلِهِمْ وَمَا وَلُوا^(٣)". ثم يأمر الله سبحانه وتعالى بالإصلاح مرة ثالثة فيقول عز من قائل: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾ لأن الإصلاح خير من الفرقة والشقاق والتاحرب بين المسلمين.

وهذا منهج حري بالإنسان أن يتبعه في كل خصومة بين الأفراد والجماعات، فهو منهج حق، الصلح أولاً دون الحكم على الآخرين بالكفر أو البغي أو الاعتداء، حتى وإن ظهر للمصلح ذلك لأن المواجهة مع الآخرين بالألفاظ القادحة قد يجعلهم يصررون على أقوالهم وأفعالهم، أما إذا سعى الإنسان بالصلح بين الأفراد، وأراد الصلح فعلاً فإن ذلك يؤدي إلى التلامم وعدم الفرقة والشقاق.

(١) تفسير السعدي ٨٠٠ / ١.

(٢) تفسير البيضاوي ٥ / ٢١٥ ، تفسير أبي السعود ٨ / ١٢٠ ، روح المعاني ٢٦ / ١٤٩ .

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، برقم (١٨٢٧) (١٤٥٨/٣).

المطلب الثالث

التأكيد على الأخوة الإيمانية بين المتنازعين

أكَدَ القرآن على الأخوة الإيمانية حتى لا تتسع شقة الخلاف، ويُكفر بعضهم بعضاً بل يرشد الله سبحانه وتعالى إلى أن المؤمنين إخوة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ أخوة العقيدة والدين فهي أقوى وأثبت من أخوة النسب، فأخوة النسب تقطع لمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تقطع بمخالفة النسب^(١)، فبمجرد دخول الصحابة ﷺ في الإسلام، انقطعت صلتهم بمن لم يسلم من أهلهم، فأخوة الدين أعظم أخوة، وعليها أكَدَ الدين الإسلامي، وبين أن المؤمنين إخوة، وأمر في حال الفرقة والشقاق أو الخصام، أن يصلح بين الإخوان، فهو يستجيش عاطفة الأخوة بينهم، ويؤكِد على هذا الأمر كأنهم إخوة نسب وولادة.

قال السعدي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ هذا عقد عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان في مشرق الأرض ومغاربها الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون ما يحبون لأنفسهم، ويكرهوا له ما يكرهون لأنفسهم، ولهذا قال النبي ﷺ أمراً بالأخوة الإيمانية: "لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَنَاجِشُوا لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَدَأْبِرُوا وَلَا يَبْعِيْعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ" (٢)، وفي الصحيح عن

(١) تفسير القرطبي / ١٣ / ٣٢٢

(٢) صحيح مسلم، البر والصلة والأداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله وأحقاره برقم (٢٥٦٤). (١٩٨٦/٤).

النبي ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"^(١)، ولقد أمر الله ورسوله ﷺ بالقيام بحقوق المؤمنين بعضهم لبعض، ومما يحصل به التالف والتواط والتواصل بينهم كل هذا تأييداً لحقوق بعضهم على بعض، فمن ذلك إذا وقع الاقتتال بينهم الموجب لتفرق القلوب وتباغضها وتدابرها، فليصلح المؤمنون بين إخوانهم وليسعوا فيما به يزول شناذهم"^(٢).
 وفي هاتين الآيتين دليل على أنّ البغي لا يزيل اسم الإيمان؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى سماهم إخوة مؤمنين مع كونهم باغين عاصين، يدلّ عليه ما روى الأعور أنَّ علي بن أبي طالب سُئل وهو القدوة في قتال أهل البغي عن أهل النهران : أمشركون هم؟، قال: لا ، من الشرك فروا ، فقيل: أمنافقون؟ قال: لا ، لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً ، قيل: له مما حالم؟ قال: إخواننا بغو علينا".

فالرجوع إلى أصل الإيمان وأصل الدين والرابطة الوثيقة بينهم يجعل المسلم يرجع إلى الحق، ويعرف أنهم جمِيعاً إخوة فلا يتقاتلون، ولا يكفر بعضهم ببعضأ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ختم الله عز وجل الآية بالأمر بالقوى، يقول تعالى ذكره: وخفافوا الله أيها الناس بأداء فرائضه عليكم، في الإصلاح بين المقتلين من أهل الإيمان بالعدل، وفي غير ذلك من فرائضه واجتناب معاصيه ليرحمكم ربكم فيصفح لكم عن سالف إجرامكم، إذا أنتم أطعتموه واتبعتم أمره ونهيه واتقيتموه بطاعته^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، أبواب استقبال القبلة، شبک النبي ﷺ أصابعه، برقم (٤٦٧/٢).

(٢) تفسير السعدي .٨٠٠/١

(٣) تفسير الطبری .١٣٠/٢٦

فالقوى تحمل على التواصل والائتلاف وإصلاح ذات البين، فلا يتسع الخلاف بل يرحمهم الله بتقواهم، وتقوى الله ومحافظته تمنع المسلم من القيام بأي عمل يؤذى المسلمين، أو القول عليهم بالزور والبهتان، "وفيه إشارة إلى ما يصون المسلمين عن التشاجر، لأن من اتقى الله شغله تقواه عن الاشتغال بغيره، ولهذا قال النبي ﷺ: "المُسْلِمُ مِنْ سَلِيمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ" ^(١)، لأن المسلم يكون منقاداً لأمر الله، مقبلًا على عبادة الله، فيشغله عيبه عن عيوب الناس، ويمنعه أن يرهب الأخ المؤمن" ^(٢).

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. الملاج

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، برقم (١٠/١٣).

(٢) التفسير الكبير، ٢٨/١١١.

المبحث الثالث

النهي عن الغلو والتقول على الله بغير علم

المطلب الأول

النهي عن الغلو والتشدد في الدين

ومن منهج القرآن في علاج ظاهرة التكفير النهي عن الغلو والتشدد في الدين، يقول الحق تبارك وتعالى ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُبُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تقولوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا حَقٌ﴾ سورة النساء: ١٧١.

ويقول عز من قائل ﴿فُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُبُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ سورة المائدة: ٧٧.

الغلو: مصدر قولهما: غلا في الأمر يغلو غلوأً، أي: جاوز فيه الحد، وغلا في الدين غلوأً من باب قعد، تصلب وتشدد حتى جاوز الحد، وغالى في أمره مغالاة بالغ^(١).

قال ابن تيمية: والغلو مجاوزة الحد، بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك^(٢).

نهى الله سبحانه أهل الكتاب عن الغلو في الدين من طريقيه: في التوحيد، وفي العمل، فغلوهم في التوحيد نسبتهم له الولد سبحانه، وغلوهم في العمل ما ابتدعوه من الرهبانية في التحليل والتحريم والعبادة والتكليف^(٣).

(١) انظر : لسان العرب ١٤٢/١٥ ، المعجم الوسيط ٦٦٠/٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لخالفة أصحاب الجحيم ١ / ٣٢٨.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢ / ١٤١.

قال ابن القيم: "إن الغلو سبب لتشديد الله على العبد، وعلى الأمة، وأخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ أن تشديد العبد على نفسه هو السبب لتشديد الله عليه، إما بالقدر وإما بالشرع، فبالقدر كفعل أهل الوسواس فإنهم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم حتى استحکم وصار صفة لازمة لهم، وأما التشديد بالشرع كمن شدد على نفسه بالنذر، فشدد الله عليه فألزمه الوفاء به"^(١).

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ: "لَتَشْبَعُنَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبِيرًا بِشِيرٍ، وَذَرَاعًا بِذَرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبْعَثُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالْتَّصَارَى، قَالَ: فَمَنْ؟"^(٢).

"والتشدد يقصد به: التضييق على النفس، أو على الناس في الأحكام الشرعية، أو المواقف تجاه الآخرين، أو التعامل معهم بما لا تقتضيه قواعد الشرع ومقاصد الدين؛ لأن الدين مبني على الأخذ بالأحكام الشرعية، مع مراعاة التيسير ودفع المشقة والأخذ بالرخص في مواطنها، ودرء الحدود بالشبهات، وإحسان الظن بالناس، والإشفاق عليهم، والإحسان إليهم، والنصح لهم، والعفو عنهم، والتماس الأعذار لهم، هذا هو الأصل، والخروج عنه لغير مصلحة راجحة مقدرة عند أهل الفقه في الدين يُعد من التشديد المنهي عنه"^(٣).

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا وَأَسْتَعِنُوا بِالْغَدُوَّةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلُجَةِ"^(٤).
وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ أيضًا: "مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الاعْمَالِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُّ حَتَّى

(١) إغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان ١ / ١٢٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ سَلَامًا وَسَلَّمَ لَتَشْبَعُنَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ برقم (٦٨٨٨/٦).

(٣) قضايا عقدية معاصرة، د. ناصر العقل.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يُسْرٌ برقم (٣٩) (٢٣/١).

تملّوا^(١).

وروي فيه أيضاً أنه ﷺ قال: "إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغُلُوا فِيهِ بِرْفُقٍ وَلَا تُبْغِضُوا إِلَى أَنفُسِكُمْ عِبَادَةَ اللَّهِ فِيَنَّ الْمُنْبَتَ" ^(٢) لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهَرًا أَبْقَى" ^(٣).
 قال أبو عبيد: كما فعلت الخوارج أخرجهم الغلو إلى أن كفروا أهل الذنب، قال: ويبين لك هذا قول النبي ﷺ فيهم: "يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ" ^(٤) والمروق: هو الغلو بعينه لأن السهم يتجاوز الرمية ^(٥).
 فالشدة في الأمور والحكم على الآخرين بالكفر ليس من الدين، فنهى الله سبحانه وتعالى عن التشدد في الدين والمغالاة فيه والزيادة عليه، وما ظهر التكفير ومحاربة بعضهم بعضاً إلا لتشددهم فيأخذ الأمور، وجبر الناس عليها، فهم يكفرون كل من يخالف منهجهم.

(١) صحيح البخاري، كتاب التهجد، باب ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت، برقم (٣٨٦/١١٠٠).

(٢) المُنْبَتُ: أي الذي عطب مركوبه من شدة السير، مأخوذ من البت وهو: القطع أي: صار منقطعاً لم يصل إلى مقصوده، وقد مرکوبه الذي كان يوصله لو رفق به، وقوله (فَأَوْغُلُوا) من الوغول وهو الدخول في الشيء. فتح الباري ٢٩٧/١١.

(٣) أخرجه البزار عن جابر رض ولكن صوٌّ إرساله، وله شاهد في الزهد لابن المبارك. انظر فتح الباري ٢٩٧/١١.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الرِّكَاةِ، باب "سيكون بعدي من أمتي قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حلاقيمهم" برقم (١٧٧٦).

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣٤٥/٢.

المطلب الثاني

النهي عن القول على الله بغير علم

إن الحكم على الآخرين والتسريع في إطلاق الأحكام، هو قول على الله بلا علم، لأنهم يتركون ما أنزل الله على رسوله من الحق المبين، ويتبعون أقوال أهل البدع والضلال، وقد حرم الله سبحانه وتعالى القول عليه بلا علم، وجعله من أعظم المحرمات، قال تعالى: **﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوَاحشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَيْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾** سورة الأعراف: ٣٣.

يقول ابن القيم: حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فرتب المحرمات أربع مراتب: وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم تئى بما هو أشد تحريمًا منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريمًا منها وهو الشرك به سبحانه، ثم ربع ما هو أشد تحريمًا من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه.

ومما يدل أيضًا على أنه من كبائر الإثم قول الله تعالى: **﴿وَلَا تَقُولُوا لَمَا تَصِيفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** سورة النحل: ١١٦-١١٧.

"فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال، وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد أن يقول هذا حلال وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه وتعالى

أحله وحرمه^(١).

وقال تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَبَعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ سورة الحج: ٣.

قال السعدي: "أي ومن الناس طائفة وفرقة سلكوا طريق الضلال، وجعلوا يجادلون بالباطل الحق يريدون إحقاق الباطل، وإبطال الحق، والحال أنهم في غاية الجهل، ما عندهم من العلم شيء، وغاية الجهل ما عندهم من العلم شيء، وغاية ما عندهم تقليل أئمة الضلال من كل شيطان مريد متمرد على الله وعلى رسله، معاند لهم، قد شاق الله ورسوله ﷺ، وصار من الأئمة الذين يدعون إلى النار، فهذا الذي يجادل في الله، قد جمع بين ضلاله بنفسه، وتصديه إلى إضلal الناس، وهو متبع ومقلد لكل شيطان مريد، ظلمات بعضها فوق بعض، ويدخل في هذا جمهور أهل الكفر والبدع، فإن أكثرهم مقلدة يجادلون بغير علم"^(٢).

وقال الشوكاني: "يدخل في ذلك كل مجادل في ذات الله، أو صفاته، أو شرائعه الواضحة بغير علم ولا هدى، ولا كتاب منير ليضل عن سبيل الله"^(٣).

وقال الشنقيطي في أضواء البيان: "يدخل فيما تضمنته الآية من الوعيد والذم أهل البدع والضلال، المعرضين عن الحق المتبعين للباطل، يتربكون ما أنزل الله على رسوله من الحق المبين، ويتبعون أقوال رؤساء الضلالة، الدعاة إلى البدع والأهواء والآراء بقدر ما فعلوا من ذلك، لأن العبرة بعموم الألفاظ لابخصوص الأسباب"^(٤).

(١) إعلام الموقعين ٣٨/١.

(٢) تفسير السعدي ١ / ٥٣٣.

(٣) فتح القدير ٤٣٩/٣.

(٤) أضواء البيان ٤/٢٦٢.

يقول ابن تيمية: "أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَبْتَدَعُونَ رَأِيًّا وَيَكْفِرُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ فِيهِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَتَبَعُونَ الْحَقَّ مِنْ رِبِّهِمُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَا يَكْفِرُونَ مِنْ خَالِفِهِمْ بَلْ هُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ وَأَرْحَمُ بِالْخُلُقِ" ^(١).

فاتهام الآخرين بالكفر والخروج من الدين، هو قول على الله بغير علم، لأنهم لو علمن حقيقة ما أنزل الله ما كفروا غيرهم، والله عز وجل يقول ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ سورة الإسراء: ٣٦ وهذا الأمر ليس لهم به علم بل هم يتبعون أهواءهم، ويفتون بآرائهم ويقدمونها على قول الله تعالى وقول رسوله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. الملاجع

(١) منهاج السنة / ٥ / ١٥٨.

المبحث الرابع

الدعوة إلى طلب العلم الصحيح وحسن التعامل مع الآخرين

المطلب الأول

الدعوة إلى طلب العلم الصحيح

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾
سورة يوسف: ١٠٨.

إن الذي يتصدى للدعوة إلى الله يجب عليه أن يؤهل نفسه بالعلم والفقه في الدين، "فإن العلم الشرعي المؤسس على الكتاب والسنة، هو الذي يهدب النفوس، ويظهر القلوب، ويقييد صاحبه عن العنف والإجرام، ويمنعه من الظلم والعدوان، ويحمله على تعظيم حقوق العباد وحفظ مصالحهم، ويحجزه عن الإقدام على هتك الحرمات، وارتكاب المظالم والموبقات، وهو يمنع من العنف ابتداءً، وهو أيضاً من أعظم الأسباب المعينة على علاج هذه الظاهرة الخطيرة، وحمل من تلبس بشيء منها على التوبة والإنسنة، وعدم التكرار والمعاودة"^(١).

وقد ذم الله الجهل وحث على العلم، وبين منزلة العلماء عنده، قال تعالى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾ سورة المجادلة: ١١.

وقال عز من قائل: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوْ فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ

(١) محاضرات في المواجهة. الفوزان: ضرورة التسلح بالعلم الشرعي لمواجهة الإرهاب.

يَحْذِرُونَ ﴿١٢﴾ سورة التوبة: ١٢٢.

وقال سبحانه وتعالى: «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهُ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» سورة آل عمران: ١٨.

وما ظهر التكفير ومخالفة ما عليه جمهور علماء الأمة من ثوابت هي من الكتاب والسنة إلا بسبب الجهل بالعلم الشرعي، وعدم طلبه بمنهجية علمية صحيحة، وبسبب الجهل يحصل الخطأ، وتفهم النصوص على غير مرادها الصحيح.

"لما علم الصحابة ﷺ خطورة الجهل على مستوى الفرد وعلى الجماعة، حرصوا على تعليم الناس أمور دينهم وعلى تلقين أبنائهم أصول الاعتقاد، وتوصيتهم بالتمسك بالسنة، وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يوصي الناس بتعلم العلم، فيقول: عليك بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله أو قال أصحابه^(١)، إذ الجهل خطر عظيم يقود الناس إلى البدعة، والإحداث في الدين، والسير على غير هدى، وخير مثال على ذلك ما حدث وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه حاضر، وذلك أن أناساً من أهل الكوفة خرجوا إلى الجبانة يتبعدون، واتخذوا مسجداً وبنوا بنياناً، فأتاهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقالوا: مرحباً بك يا أبي عبد الرحمن، لقد سرنا أن تزورنا، قال: ما أتيتكم زائراً، ولست بالذي أتركت حتى يهدم مسجد الجبان، إنكم لأهدى من أصحاب رسول الله ﷺ! أريتم لو أن الناس صنعوا كما صنعتم من كان يجاهد العدو، ومن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ومن كان يقيم الحدود، أرجعوا فتعلموا من هو أعلم منكم، وعلموا من أنتم أعلم منهم، قال: واسترجع، فما برح حتى قلع أبنائهم وردهم"^(٢).

مِؤْتَهْدٌ مِّنْ تَكْفِيرِهِ تَرْبَى : الْأَسْبَابُ : الْأَثَارُ : الْمَعَالِجُ

(١) رواه الالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ٨٧.

(٢) شرح السنة للبغوي ١٠ / ٥٤.



فالجهل بدين الله من أعظم الأسباب الحاملة لأهل التكفير على تكفير المسلمين بغير دليل ولا برهان شرعي، فإنه لا يقدم على هذا إلا جاهل، وذلك لكثره النصوص المحذرة من تكفير المسلمين وما تضمنته من الوعيد الشديد، والزجر العظيم عن تكفير من لم يكن مستحقاً للتکفير، بحيث لا تخفي هذه النصوص إلا على جاهل مغرق في الجهل^(٢).

(١) موقف الصحابة من الفرق والفرق لأسماء السويلم ص ١٨٨.

(٢) من كتاب التكفیر وضوابطه للشيخ إبراهيم بن عامر الرحيلي، ص ٤٥-٤٩.

المطلب الثاني

اللين والرفق في الخطاب مع المخالف

قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا لِلْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَأْوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ سورة آل عمران: ١٥٩.

يقول تعالى مخاطبًا رسوله ممتًا عليه وعلى المؤمنين، فيما ألان به قلبه على أمهه المتبعين لأمره التاركين لزجره، وأطاب له ملفوظه ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ﴾ أي: بأي شيء جعلك الله لهم ليناً لولا رحمة الله بك وبهم، وقال الحسن البصري: هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به، ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا لِلْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ لا والفقط: الغليظ المراد به هاهنا: غليظ الكلام، أي لو كنت سيئ الكلام قاسي القلب عليهم، لا نفضا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفًا لقلوبهم^(١).

فاللين والرفق في الخطاب مع الآخرين مطلوب شرعاً، والرفق ما كان في شيء إلا زانه، عن عائشة - رضي الله عنها - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : "ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه، ولا عزل عن شيء إلا شانه"^(٢).

وهاهو إبراهيم - عليه السلام - يخاطب أباه آزر وهو على الكفر، ولكنه لم يناده بلفظ الكفر بل ناداه باللين ورفق معه في الخطاب، ناداه: " يا أبت " ناداه بلفظ الأبوبة، واستجاهاش محبته وعطفه بها.

قال تعالى : ﴿يَا أَبَيَتِ إِنِي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبَعْنِي أَهْدِكَ

(١) تفسير ابن كثير ٤٢٢/١.

(٢) مسند أحمد، بآبي مُسْتَدِّ الْأَنْصَارِ، ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه برقم (٢٥١٨١).

صِرَاطًا سَوِيًّا، يَا أَبَتْ لَا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا، يَا أَبَتْ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْسِكَ عَذَابًا مِّنَ الرَّحْمَانِ فَنَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا، قَالَ أَرَاغِبُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ شَتَّه لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا، قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَعْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿سورة مریم: ٤٣ - ٤٧﴾

واللَّذِينَ وَالرَّفِيقُ فِي الْخُطَابِ مِنْهُجُ الْأَنْبِيَاءِ، وَسِنَنُ الْمُرْسَلِينَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -
قال القرطبي: "فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليناً، ووجهه منبسطاً
طلقاً مع البر والفاجر والسنوي والمبتدع، من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم
معه بكلام يظن أنه يرضى مذهبة، لأن الله تعالى قال موسى وهارون
- عليهما السلام - ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ سورة طه:
٤٤ ، فالسائل ليس بأفضل من موسى وهارون - عليهما السلام - والفاجر ليس
بأخبر من فرعون، وقد أمرهما الله تعالى باللَّذِينَ مَعَهُ" ^(١).

المطلب الثالث

أسلوب الحوار والإقناع بالحجة

يجب على المتبوع للحق، أن يسلك الأسلوب الجيد في حواره مع الآخرين، يقول الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ سورة النحل: ١٢٥.

قال المفسرون: اعلم أنه تعالى أمر رسوله ﷺ أن يدعو الناس بأحد هذه الطرق الثلاث: وهي الحكمة والموعظة الحسنة، والجادلة بالطريق الأحسن، وقد ذكر الله تعالى هذا الجدل في آية أخرى، فقال: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ سورة العنكبوت: ٤٦، وما ذكر الله تعالى هذه الطرق الثلاثة، وعطف بعضها على بعض، وجب أن تكون طرقاً متغيرة متباعدة^(١).

كذلك يجب على السلم أن يتبعه إلى شيفين مهمين جداً هما:

- لقد أمر الله في كتابه بالحكمة، والموعظة الحسنة، وبالجدال بالتي هي أحسن: وليس في واحدة من هذه الثلاثة الشدة والغلظة، بل كلها تدل على اللين والرفق والمداراة والرحمة.
- هذا يقتضي أن الناس ثلاثة أصناف:
 - العلماء العقلاء الذين تكون دعوتهم بالحكمة والعلم والحوار الهادئ وتبيين الحجة.
 - الصنف الثاني: أصحاب القلوب الطيبة المتذكرة، الذين أبعدهم

(١) التفسير الكبير ٢٠/١١٠.

الجهل أو الغفلة عن طريق الله، فهو لاء يتم دعوتهم بالموعظة الحسنة التي هي التذكير بالترغيب والترهيب، والوعظ، والقصص.

○ الصنف الثالث: هو من عنده شبهة ونوع علم أو جهل مركب، فهو لاء يتم دعوتهم بالجادلة والتي هي أحسن، بنقض قواعدهم، وبيان عوار مذهبهم، وقراء الحجة بالحجفة.

وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا﴾ سورة البقرة: ٨٣
وقال عز من قائل: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوا
يَغْيِرُ عِلْمًا كَذَلِكَ زَيَّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبَّهُمْ بِمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ﴾ سورة الأنعام: ١٠٨.

ينهى الله المؤمنين عن سب آلية المشركين التي اتخذت أوثاناً وآلهة مع الله التي يتقرب إلى الله بإهانتها وسبها، ولكن لما كان هذا السب طريقةً إلى سب المشركين لرب العالمين الذي يجب تزييه جنابه العظيم عن كل عيب وآفة وسب وقدح، نهى الله عن سب آلية المشركين، وفي هذه الآية الكريمة دليل للقاعدة الشرعية: وهي أن الوسائل تعتبر بالأمور التي توصل إليها، وأن وسائل المحرم ولو كانت جائزة تكون محرمة إذا كانت تفضي إلى الشر^(١).

فحتى لا يتجرؤوا على الله وعلى حدوده، فيجب أن يكون الحوار معهم هادئاً فلا يشتمون ويكررون ولا تستثار لديهم دوافع الخصومة، وحب الجدال، بل يستميل قلوبهم، نهى الله تعالى عن هذا العمل لأنك متى شتمت آهاتهم غضبوا، فربما ذكروا الله تعالى بما لا ينبغي من القول، فلأجل الاحتراز عن هذا المحذور، وجب الاحتراز عن ذلك المقال، وبالجملة فهو تبيه على أن خصمك إذا شافهك بجهل وسفاهة لم يجز لك أن تقدم على مشافته

بما يجري مجرى كلامه فإن ذلك يوجب فتح باب المشاتمة والسفاهة وذلك لا يليق بالعقلاء^(١).

ومن آداب الحوار عدم التجادل مع الخصم الذي لا يريد إحقاق الحق، ويصر على رأيه، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْغُوَّا عَرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ سورة القصص:

.٥٥

ومن هذا الباب جاء الرد القرآني الكريم على أمثال هؤلاء، في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ سورة سباء: ٢٤.

وذلك لأن أحد المتاظرين إذا قال للآخر: هذا الذي تقوله خطأً وأنت فيه مخطئ، يغضبه، وعند الغضب لا يبقى سداد الفكر، وعند اختلاله لا مطبع في الفهم، فيفوت الغرض، وأما إذا قال له بأن أحدهنا لا يشك في أنه مخطئ، والتمادي في الباطل قبيح، والرجوع إلى الحق أحسن الأخلاق، فنجهد ونبصر أينا على الخطأ ليحترز، فإنه يجتهد ذلك الخصم في النظر ويترك التعصب، وذلك لا يوجب نقصاً في المنزلة لأنه أوهم بأنه في قوله شاك ويدل عليه قول الله لنبيه ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ﴾ مع أنه لا يشك في أنه هو الهايدي وهو المهدي وهم الضالون والمضللون^(٢).

(١) التفسير الكبير / ١٣ / ١١٤.

(٢) التفسير الكبير / ٢٥ / ٢٢٢.

المبحث الخامس

الأمر بالاعتصام بالله وطاعة أولي الأمر

المطلب الأول

الأمر بالاعتصام بالله وعدم التفرق

من الطرق التي سلكها القرآن لعلاج ظاهرة التكفير أنه أمر بالاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وحضر من الفرقة والخلاف في ذلك، قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَإذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهُدُونَ﴾
سورة آل عمران: ١٠٣.

قال الطبرى: "أى: تعلقوا بأسباب الله جمیعاً، وتمسکوا بدین الله الذي أمرکم به، وعهده الذي عهده إليکم في كتابه إليکم، من الألفة والاجتماع على کلمة الحق والتسليم لأمر الله"^(١)، وعقب الله سبحانه وتعالى بعد الأمر بالجماعة بالنهي عن الفرقة فقال: "ولَا تَفَرَّقُوا" عن دین الله وعهده الذي عهد إليکم في كتابه، من الائتلاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسوله ﷺ، والانتهاء إلى أمره"^(٢).

فاجتمع الكلمة وعدم الفرقة مما رضيه الله سبحانه وتعالى لنا ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ

(١) تفسير الطبرى .٤/٢١.

(٢) المرجع السابق.

يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرِهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّقُوا، وَيَكْرِهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثِيرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ^(١).

ولأهمية اتباع منهج الله وعدم التفرق جاء الأمر به في نفس الآية، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْتَهِيُوا السُّبُلُ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحَبُوكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ شَقَقُونَ﴾ الأنعام: ١٥٣.

قال الطبرى: "صراطه": طريقه ودينه الذى ارتضاه لعباده، (مستقيماً): قويمًا لا اعوجاج به عن الحق، (فاتبعوه): فاعملوا به، واجعلوه لأنفسكم منهاجا تسلكون فاتبعوه، (ولا تنتهيوا السُّبُل): ولا تسلكوا طريقا سواه، ولا تركبوا منهاجا غيره، ولا تبغوا دينا خلافه، من اليهودية والنصرانية والمجوسية وعبادة الأوثان، وغير ذلك من الملل، فإنها بدع وضلالات، (فتفرق بكم عن سبيله): فيشتت بكم - إن اتبعتم السبيل المحدثة التي ليست لله بسبيل ولا طرق ولا أديان - اتبعوناكم إياها (عن سبيله): عن طريقه ودينه الذى شرعه لكم وارتضاه، وهو الإسلام الذى وصى به الأنبياء، وأمر به الأمم قبلكم^(٢). "فالله عز وجل يأمر بالآلفة وينهى عن الفرقة، فإن الفرقة هلكة، والجماعة نجاة"^(٣).

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَنَفْشُلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾ سورة الأنفال: ٤٦. فمن أكبر أسباب الضعف والانهزم: التفرق والاختلاف وعدم اجتماع الكلمة ووحدة الصيغ، فالتمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ والاعتصام

(١) صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب التهوي عن كثرة المسائل من غير حاجة، برقم (١٧١٥). (١٣٤٠/٣).

(٢) تفسير الطبرى ٢٢٩/١٢.

(٣) تفسير القرطبي ٤/١٠٢.



بهما، من أسباب وحدة المسلمين، ووقفهم صامدين أمام أعدائهم من الكفار وأهل البدع والضلال، وما ظهور التكفير وافترار الأمة إلا بسبب البعد عن منهج الله، والتصرف المقوت الذي لا يؤدي إلى نتيجة، فحري بمن كان له عقل أو ألقى السمع وهو شهيد، أن يرجع إلى هذا الكتاب العظيم، والحسن الحسين فيتمسك به ويبتعد عن كل الفتنة والأهواء والضلالات؛ فإنها لا تؤدي إلا إلى خسارة الدنيا والآخرة نسأل الله أن تكون هداة مهتدين، وننحوه بـ سُبْحَانَهُ أَنْ نَكُونَ ضَالِّينَ أَوْ مُضَلِّينَ.

المطلب الثاني

الأمر بطاعة أولي الأمر

من أسباب الفرقة والتناحر واتهام الآخرين في نياتهم من التكفير والتفسيق دون برهان بينٍ: عدم طاعة أولي الأمر، فعدم طاعتهم تؤدي إلى الإخلال بالأمان، وشيوخ الجهل والفساد في المجتمع: فساد الدنيا والدين، لذلك أمر الله سبحانه وتعالى بطاعتهم وعدم الخروج عليهم صيانة للمجتمع من داء التكفير وغيره من الأدواء والشرور، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ﴾ سورة النساء: ٥٩ يقول السعدي في تفسيره: "أولي الأمر: هم الولاية على الناس من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم طاعة للله، ورغبة فيما عنده^(١)"، وبهذا جاءت الوصية في السنة النبوية، يقول عبادة بن الصامت^(٢): "بَأَيْعَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلَى أَثْرَهُ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ تَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٍ^(٢)"، قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -: " يكون الأمر أشد خطراً إذا نسب التكفير إلى ولاة الأمور وولاة الأمور هم العلماء والأمراء، لأن العلماء يتولون أمور المسلمين في بيان الشريعة والدعوة إليها، والأمراء يتولون أمور المسلمين في تنفيذ الشريعة والزمام الناس بها، وتکفير ولاة الأمر يتضمن مفسدين

مقدمة في تهذيب تكتل التكفير: الأسباب .. الآثار .. الملاعنة

(١) السعدي ١٨٣/١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية برقم ١٧٠٩ (٢/١٤٧١).

عظيمتين: مفسدة شرعية ومفسدة اجتماعية. أما المفسدة الشرعية فهي أن العلماء الذين أطلق عليهم الكفر لن ينتفع الناس بعلمهم، وعلى الأقل أن يحصل الشك أو التشكيك في أمرورهم، وحينئذ يكون هذا الرجل الذي كفر العلماء هادماً للشريعة الإسلامية، لأن الشريعة الإسلامية تتلقى من العلماء، ولأن العلماء هم ورثة الأنبياء والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً: إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر، أما تكفير النساء فيه مفسدة اجتماعية عظيمة: وهي الفوضى والحرب الأهلية التي لا يعلم متى نهايتها إلا الله عز وجل، ولذلك يجب الحذر من مثل هذا^(١)، فلا بد من طاعة أولي الأمر والرجوع إليهم، فهم أهل الحل والربط، ولا يفتني أو يتصرف كل إنسان بهواه أو بما يراه هو الأصلح، ويفارق الجماعة، فإن ذلك يؤدي إلى نتائج وخيمة، وفساد واضطراب في المجتمع قال ﷺ: "مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمْيَرِهِ شَيْئًا فَلَيُصِيرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"^(٢)، وقال ﷺ: "مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنْقِهِ بَيْعَةً مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"^(٣) قال ابن تيمية: "طاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم"^(٤).

(١) راجع: صلة الغلو في التكفير بالجريمة، عبدالسلام عبد الله السليمان، مجلة البحوث الأمنية كلية الملك فهد الأمنية.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المئن، باب "إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تتکرونها" برقم (٦٦٤٥).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب من قتل تحت راية عمية يدعوا عصبية أو ينصر عصبية فقتلة جاهلية برقم (١٨٥١).

(٤) الفتوى ٢٥ / ١٦ - ١٧.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وصحبه أجمعين...
أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث :

١. إن معنى التكفير : هو الحكم على الشخص بالخروج من الملة والدين.
٢. أن التكفير - عند أهل السنة والجماعة - حُكْمٌ شرعيٌّ يَسْتَمدُ قُوَّتُه ونفوذه من مرجعية الشريعة الإسلامية، فهو حُقُّ اللَّهِ تَعَالَى وحده، وليس للعباد حُقُّ فيه.
٣. خطورة التكفير لما يتبعه من ردة المحكوم عليه، وخروجه من الدين، ووجوب قتلة وتحريم من تحته، والمنع من الدعاء له، والصلوة عليه... الخ.
٤. إنَّ أَهْلَ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَكْفُرُونَ أَحَدًا مِّنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِمُطْلَقِ الْمُعَاصِي وَالذُّنُوبِ كَمَا هُوَ صَنْيُعُ الْخَوَارِجِ.
٥. التثبيت قبل إطلاق الحكم على الآخرين، وهذا منهج قرآنی فريد، فيه فوائد كثيرة، ويکف عن شرور عظيمة.
٦. عدم التشكيك في إسلام الغير، وإطلاق الأحكام عليهم، فليس ذلك من الدين في شيء.
٧. إن الأحكام تناط بالمخان والظواهر، لا على القطع وإطلاق السرائر.
٨. النهي عن الركون إلى الدنيا وحب السلطة والسيادة، لأن ما عند الله خير وأبقى.
٩. التنبية على أصل الإيمان، ووصف الطوائف المتحاربة به والتذكير بذلك، فلا يکفر بعضهم بعضاً والله سبحانه وتعالى وصفهم بالمؤمنين.
١٠. الأمر بتقوى وطاعتة، ومن تقوى الله تعالى في إخواننا المؤمنين؛ أن نؤلف

- بينهم؛ فنتقي الله في تركهم على هذه العداوات والمقاطعات .
١١. وجوب الإصلاح بين المتخاصلين بالعدل والقسط وعدم الميل إلى فرقة دون أخرى.
١٢. التأكيد على الأخوة الإيمانية، واستجاشة العاطفة بالأخوة، فالمؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعت له سائر الأعضاء.
١٣. النهي عن الغلو والتشدد في الدين، وتكفير الآخرين دون وجه حق.
١٤. النهي عن الحكم عن الآخرين بالكفر لأنه قول عن الله بغير علم.
١٥. الدعوة إلى العلم الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة، والتأكيد عليه.
١٦. استخدام الأساليب الدعوية المختلفة : كالرفق واللين في الخطاب، والمقارعة بالحججة، والمجادلة والتي هي أحسن، حتى يرجع المخالف عن غيه، ويتبع سبيل الرشاد.
١٧. الاعتصام بالله واتباع منهجه، والابتعاد عن الفرق والاختلاف.
١٨. الأمر بطاعة أولي الأمر، وعدم الخروج عليهم.

فيجب على الأمة المسلمة أن يجعل كتاب ربها مصدر تشريعاتها، ومنبع نظمها وقوانينها، و الرابطة التعامل فيما بينها، لأنه الوحي النازل من الله العليم بحقيقة ما يصلح الإنسان وما يفسده، وما يضره وما ينفعه، وما يجلب له السعادة ويدفع عنه الشقاوة، فحربي بالأمة أن تتمسك به، وأن تعصى عليه بالنواجد، مهما تغيرت الأحوال وتقلبت الأمور، وتأمر عليها الأعداء، إذ هو حبل الله المtin ومنهجه القويم ﴿وَاعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمُ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُرْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَالِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهُدُونَ﴾ سورة آل عمران : ١٠٣ .

فهرس المصادر والمراجع

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، ط١، ١٤١٤ هـ.
- أحكام القرآن. أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق علي البحاوي. دار المعرفة - بيروت.
- أحكام القرآن، أبو بكر الرazi الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- الإحکام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسی، دار الحديث - القاهرة، ط١، ١٤٠٤ هـ.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم. أبو السعود محمد العمادي. دار إحياء التراث العربي.
- الإرشاد إلى معرفة الأحكام. عبد الرحمن السعدي. دار العلم. السعودية. ١٩٩٨ م..
- أسباب النزول. أبو الحسن علي بن أحمد الواحدی، دار القبلة - جدة، ط٢، ١٤٠٤ هـ.
- أضواء البيان. محمد الأمين بن محمد بن المختار الشنقيطي. دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت، ١٤١٥ هـ.
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ابن القيم. دار المعرفة - بيروت، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- اقتضاء الصراط المستقيم. شيخ الإسلام ابن تيمية. مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، ط٢، ١٣٦٩ م.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. أبو إسحاق إبراهيم الفيروز آبادي. المكتبة العلمية.
- البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق: طه عبدالحميد، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٠ م.

- تفسير البحر المحيط. أبو حيان الأندلسي. دار الفكر. ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- تفسير البيضاوي. ناصر الدين أبو سعيد عبد الله البيضاوي. مؤسسة شعبان للنشر - بيروت.
- تفسير الخازن (باب التأويل في معاني التزيل). علاء الدين علي الخازن، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٩ هـ.
- تفسير القرآن العظيم، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار المعرفة - بيروت ١٤٠٢ هـ.
- تفسير القرآن. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، دار الوطن - الرياض، ١٤١٨ هـ.
- التفسير القيم للإمام ابن القيم، حققه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٧٨ م.
- التفسير الكبير. الإمام الفخر الرازى، دار الكتب العلمية - طهران، ط ٢.
- تفسير النسفي. أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي، دار الكتاب العربي - بيروت.
- التکفیر وضوابطه للشيخ إبراهيم بن عامر الرحيلي. دار الامام البخاري، قطر، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من أسانيد، ابن عبدالبر، وزارة الأوقاف - المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٢٠ هـ.
- جامع البيان في تفسير القرآن. أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى. دار المعرفة - بيروت، ١٤٠٣ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن. أبو عبدالله محمد الأنصاري القرطبي. دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم. شهاب الدين محمود الألوسي. دار إحياء التراث العربي.

- زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج الجوزي القرشي البغدادي المكتب الإسلامي - بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. اسماعيل حماد الجوهرى. بيروت: دار العلم للملائين، ط٤، ١٩٩٠ م.
- صحيح البخاري. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. دار ابن كثير. ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- صحيح مسلم. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٩٧٨ م.
- صلة الغلو في التكفير بالجريمة، عبدالسلام بن عبدالله السليمان، رسالة الماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا في جامعة نايف للعلوم الأمنية، قام بمناقشتها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ مفتى عام المملكة العربية السعودية، وفضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان في ١٤٢٤/٨/٢٦هـ، وهذه الدراسة تقع في ٣٧٧ صفحة.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٤، ١٤٠٨ هـ.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، الشوكاني، المكتبة العصرية - بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.
- كتاب قضايا عقديه معاصرة. أ.د.ناصر بن عبد الكريم العقل، ط دار الفضيلة.
- لسان العرب. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي. دار صادر - بيروت، ط١، ١٣٧٤ هـ.
- مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ.
- محاضرات في المواجهة، ضرورة التسلح بالعلم الشرعي لمواجهة الإرهاب. د. صالح الفوزان.
- مختار الصحاح. محمد بن أبي بكر الرازى. ترتيب محمود خاطر مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٧ هـ.

- المسند، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، دار المعارف - مصر، ط٤، ١٣٧٣هـ.
- المصاحف المنيرة في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٢٢هـ.
- المصنف، أبو بكر ابن أبي شيبة، الدار السلفية - الهند، ط٢، ١٣٩٩هـ.
- المصنف، عبدالرزاق الصناعي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ.
- معاني القرآن الكريم. النحاس. جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٩هـ.
- معاني القرآن. أبو زكريا يحيى الفراء. الهيئة المصرية العامة للكتاب. ط٣، ١٩٨٠م.
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مكتبة بريل - ليدن، هولندا.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. محمد عبد الباقي. دار المعرفة - بيروت، ط٤، ١٤١٤هـ.
- المعجم الوسيط، إصدار مجمع اللغة العربية، بالقاهرة، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- المفردات في غريب القرآن. أبو القاسم الحسين الراغب الأصفهاني. دار القلم بدمشق، ١٤١٢هـ.
- منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، دار الفكر، ط٢، ١٣٩٩هـ.